

ملتقى الأبحر

@ 11 @ جاز بيعها خلافاً لهما وولده من أمتة يدخل في كتابته وكسبه له ولو زوج أمتة
من عبده ثم كاتبهما فولدت يدخل الولد في كتابة الأم وكسبه لها ولو نكح مكاتب بالإذن
امرأة